

حلقات نور على الدرب (030) للشيخ صالح بن محمد اللحيدان - المجموعة الثالثة (053 حلقة) #كبار_العلماء

صالح اللحيدان

المكتبة الصوتية لسماحة الشيخ العلامة صالح بن محمد اللحيدان حفظه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم ايها المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واهلا ومرحبا بكم في لقائنا هذا الذي نعرض فيه ما وردنا منكم من - [00:00:00](#) اسئلة واستفسارات على الشيخ صالح بن محمد اللحيدان عضو هيئة كبار العلماء وعضو المجلس الاعلى للقضاء. مرحبا بالشيخ صالح. مرحبا بكم والمستمعين. اه الشيخ صالح اول رسالة بين يدينا عن الارث وردت من عبد الرحمن الحمود - [00:00:19](#) يقول آآ في رسالته هذه آآ ابن عمه توفي منذ زمن عن جدة اه لاهم وعن اولاده ذكور واناث اي ان جدته قد ورثته لان امه متوفاة. والسؤال ما الحكم في تنازل جدته عن ارثها من الميت؟ ولولاده - [00:00:35](#) ولها ابن حي بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله محمد وعلى اله وصحبه ومن والاه وبعد فتنازل الجدة ام ام المتوفى لاولادي المتوفى اقول لها ام - [00:00:59](#) اب لهم امهم آآ هو يقول جدته لاهم جدتو ليهم امامه. نعم. تنازل ام ام المتوفى لاولاده. مع وجود ولدها ابنها تنازله صحيح هذا ليس من باب العطية حتى يقال لا بد من التسوية - [00:01:29](#) وليس هو من باب الوصية وليس المتنازل لهم وارثين حتى يقال لا وصية ايضا لو ارثت فالتنازل هذا تنازل صحيح ولا شيء فيه ان شاء الله اه سؤاله الاخر يقول ولدها توفي عن اربعة اولاد - [00:01:49](#) زوجة اربعة اولاد وزوجة والوارثة التي هي جدة الميت الاول. التي هي ام المتوفية. نعم وبعد خمسة اشهر توفيت هي. والسؤال هل نرث نحن اولاد ولدها منها ام اخوانها الجواب - [00:02:07](#) ان اولاد الولد اذا كنتم اولاد ولد. نعم. ولستم اولاد بنت. نعم اذا كنتم اولاد ولدها فانتم الذين ترثون ما خلفته ميراث دون اخوتها واخواتها. نعم اما يكون هم اولاد بنت - [00:02:27](#) فانكم لا ترثون وانما يرثه اخوانها لانهم العصبه نعم وبالله التوفيق اه لكن اذا كانوا اولاد ولد لا يأخذ اه اخوانه شيئا ابدا. الاخ مع وجود الاصل الوارث. نعم اللي هو الاب هو الذي فيه الخلاف - [00:02:48](#) واما مع وجود الفرع الوارث نعم من الذكور فانه لا ارسل الاخوة والاخوات مع وجود ابن ذكر او ابن ابن ذكر نعم ترى ميراث الاخوة والاخوات مع وجود ذكور من اولاد المتوفى او اولاد ابنه - [00:03:07](#) نعم اه ايضا يقول الاطحية هل هي داخلة في الثلث؟ ام انها مستقلة اذا اردت ان اضحي لها؟ وهي جدتي وبالنسبة للوالد ايضا ما دمت انت الذي تريد ان تضحي - [00:03:28](#) وليست الاضحية وصية من الميت فهذا تبرأ منك تؤجر عليه ولا دخل لها في الثلث واما ان كانت من مال المتوفى وقد اوصى بالاضحية واوصى بها على انفراد ثم اوصى بالثلث - [00:03:42](#) فما عينه محلا لاضحية لا دخل للثلث فيه ولا دخل له في الثلث. نعم اه من العراق وردتنا هذه الرسالة من محافظة اه ميسان اه تقول فيه او تقول في هذه الرسالة المرسله جيم ميم ياء - [00:03:59](#) اه نحن نعلم ان الفتاة اذا بلغت التاسعة من عمرها او حاضت اه اوجبت عليها او وجبت عليها فرائض الاسلام واني عندما حظت لم

أؤدي واجبي من اجل رضا ربي - [00:04:16](#)

فارشدوني كيف انوي اي النية عندما اقضي الصلاة والصيام التي فاتتني. وكذلك في اي وقت تقضى الصلاة وفي اي شهر يقضى الصيام الجواب ان البلوغ ليس بلوغ الفتاة ليس بتمام تسع سنين او الحيض - [00:04:31](#)

وانما هو بالحياة او الاحتلام او باتمام خمس عشرة سنة او بانبات شعر حول القبل او الخشن او الحمل اذا كانت متزوجة الفتاة اما تسنيم فليست حدا للبلوغ فان حد البلوغ في المدة الزمنية - [00:04:52](#)

اكمل خمس عشرة سنة وما ذكرته من ترك او عدم القيام بفرائض الاسلام في اول عهدك مبروك ما تركته فلا ارى ان عليك قضاء في كل ما تركت لان من تعمد ترك - [00:05:20](#)

فريضة حتى مضى وقتها لا قضاء لها نعم. وانما لها التوبة والندم والاكثار من الاعمال الصالحة ابتهالي الى الله والتضرع له هذا هو رأيي في هذه المسألة انه لا قضاء للصلاة المتروكة عمدا حتى مضى وقتها ولا قضاء للصوم الذي ترك عمدا بدون عذر حتى مضى وقته - [00:05:45](#)

وانما كفارته التوبة فان التوبة تمحو الشرك بالله جل وعلا فضلا عن المعاصي آآ ايضا لها سؤال تقول فيه اني اربط بين صلاة الظهر وصلاة العصر يعني تجمع بين الصلاتين وعندما اتممت صلاة الظهر - [00:06:09](#)

لست قليلا ووضعت يدي على وجهي وشاهدت قليلا من الدم في اصبعي وجئت اعيد الوضوء فمنعني امي وقالت اغسلي فقط وتبعث كلامها فهل هذا صحيح ام خطأ اختلف العلماء في نواقض الوضوء - [00:06:27](#)

زيادة عما يخرج من السبيلين اذا الخارج من السبيلين ناقض الوضوء باجماع المسلمين والخلاف فيما عداه من دم وقيح من جرح ونحو ذلك فان كان هذا الدم الذي خرج - [00:06:47](#)

وجدتية باصواكي قليلا وليس سائلا متدفق فصلاتك صحيحة ولا داعية لغسله كان قليلا. نعم. خطوبة دم او دم نقطة او اقل من ذلك فما هو الصحيح. وان كان دما تقدموا ده من سائل - [00:07:06](#)

كثير فلا شك ان الوضوء احوط ابرأ للذمة واحوط ايسر للخروج من الخلاف وبالله التوفيق. آآ لكن لا ينقض الوضوء لو كثر اه الصلوات اللي راحت لا ينقض الوضوء المستقبل اذا خرج دم كثير - [00:07:24](#)

ان يعيد الانسان وضوءه اه تقول ايضا عندما تنتهي مدة الحيض عند المرأة وتريد ان تتنظف فكيف تضع الماء على جسدها وماذا تقول اثناء صب الماء اه ارشدونا وفقكم الله - [00:07:44](#)

الجواب انها تنوي بقلبها التطهر الاغتسال والتطهر من الحيض وتفعل في غسلها ما تفعله في غسلها من الجنابة ان كانت مزوجة وتعرف ذلك والا فانها تتوضأ استنجي تغسل المحل اي مكان خروج الحيض - [00:08:01](#)

ان كان معها قطرة فيها شئ من طيب كذلك تمسح ذلك المكان ثم بعد الاستنجاء تغسل يديها بمزيد من ماء وتكراره بتراب او صابون او واذا لم يحصل شئ من ذلك فلا بأس - [00:08:24](#)

ثم تغسل وجهها ويديها بعد الاستنشاق غسل يديها والمضمضة ثم تمسح برأسه تفيض الماء على جسدها والافضل ان تفيضه ثلاث مرات حتى يبلغ جميع الجسد وان اكتفت بواحدة يبلغ جميع اجزاء بدنها - [00:08:39](#)

كفى واذا امكن ان تتحول فتغسل قدميها بعد ذلك فهذا هو السنة وان اكتفت بغسل قدميها في اغتسالها فهذا كله مجزي وبالله التوفيق اه سؤال للمرسلة من العراق الرابع والاخير تقول ان الله سبحانه وتعالى سمح للرجل بان له الحق - [00:08:59](#)

بالزواج بربع نساء او اقل. وعلى شرط ان يعدل بينهما. ولا يفرق بين واحدة واخرى وسؤالي هو هل ان الزوجة لها الحق ان تمنع زوجها من الزواج بغيرها الجواب اما ان تمنعه ان يتزوج وهي بدمته - [00:09:17](#)

فانها لا تملك ذلك اما ان استجاب لها فلا اثم عليها اذا طلبت منه الا يتزوج واستجاب لها بذلك اما انها تشتترط عليه قبل الزواج الا يتزوج عليها فهذا محل خلاف بين اهل العلم. والصحيح جواز ذلك الشرط - [00:09:40](#)

لكنه اذا تزوج عليها لا تبطل او يبطل نكاح الاخيرة وانما تكون الاولى بالخيار اما ان ترضى وتستمر على مساحة معه واما ان تطلب

الفسخ منه لان هذا الشرط في مصلحتها - [00:10:00](#)

اذ من المعلوم ان انفراد الزوجة بزوجها في الغالب احظ لها و اعظم فائدة وابلغ في السوادة اما انها تستطيع ان تحرم عليه الحلال ان يتركه ويلزمه الاستجابة لها الاستجابة لها - [00:10:20](#)

فهذا غير لازم لكنه اذا لم يفي فلها الخيار وفي ذلك شأن من؟ شأن من قد ابرز عقدا واشترط شرطا فانه اذا لم يفي الطرف الاخر بموجب العقد ولمن فات غرضه الخيار - [00:10:42](#)

نعم وبالله التوفيق اه هذه الرسالة ردتنا من مستمع لم يذكر اسمه يقول في رسالته هل الاحتلام ينقض الصوم؟ واذا كان ينقض الصوم فانا صمت ثلاثة ايام من الست هل انا آآ قضيت ذلك اليوم ام لا - [00:10:58](#)

الجواب ان الاحتلام لا يكون الصوم وانما ينقض الوضوء كما ان النوم ينقض الوضوء وموجب الاحتلام والاعتسال فقط سؤاله الثاني يقول هل يجوز تنفل بعد الوتر ليلا الجواب انه لا وتران في ليلة - [00:11:15](#)

دعوترا في ليلة لكن اذا ما اوتر الانسان ثم استيقظ في اخر الليل واراد ان يصلي فلا مانع ان يصلي ولا يحول بينه وبين التنفل ايتاره في اول الليل وحديث اجعلوا اخر صلاتكم وترا - [00:11:39](#)

اخر صلاتكم من الليل وترا انما هو امر بالايثار لا انه تحريم للعبادة بعد الاثارة والله اعلم اه هذه الرسالة وردت من اه مقدمها عين صاد ميم الزهراني من الباحة بلاد زهران - [00:12:02](#)

اه بريد وادي الصدر اه يقول في رسالته لقد سبق انني تزوجت امرأة بدون رغبتي وذلك على رغبة الوالد واني لا ارضى انني اعصي والدي وتزوجتها. ولقد طلقت قبل وبعد الزواج. على انني اتزوج - [00:12:21](#)

غيرها وان لم تسمح لي الظروف من غلاء المحور. وانا الان مرتاح معها وانا سبق ولقد طلقت عدة على ان اتزوج وانا حتى يقول آآ وانا وان هذا الامر واذا لم استطع الزواج في هذا الوقت او في غيره فماذا اعمل؟ افيدونا جزاكم الله عنا خير الجزاء. الجواب -

[00:12:39](#)

ان موعد ابرمته من الزم نفسك بالطلاق ان لم تتزوج هذا لا يلزم وانما هي يمين مكفرة حلفك بالطلاق ان تتزوج وانت الان مرتاح مع زوجتك هذه فلا بأس الا تتزوج - [00:13:07](#)

وتكفر كفارة يمين عما ابرمته من الحلف به الطلاق ان تتزوج ولا شيء عليك ان شاء الله. نعم اه من المسلمة وردتنا هذه الرسالة تقول فيها ما حكم تعليق اية الكرسي وما شابهها على الاطفال الصغار - [00:13:37](#)

القرآن انزل للاهتداء به والتعبد للعمل باحكامه والانتفاء عن مناهيه وتوجيه الناس الوجهة الحسنة في ترتيب امور بحياتهم فيما يتعلق بدينهم او دنياهم ولم ينزل من اجل العوذ وتعليق التمامم - [00:13:59](#)

وللما الى ذلك والذين يحرصون على تعليق مثل ذلك يجورون بالقرآن عن منهجه فتجد اكثرهم لا يعمل به عملا كاملا ولا ينكف عما يأمر القرآن بكفة بالكف عنه ولا يبادر الى العمل الذي يأمر القرآن بالعمل به - [00:14:33](#)

ثم هو يذهب بالقرآن مذاهب ليس الهدف من انزاله تلك المذاهب لكن لا اقول ان تلك التمامم شرك ولكنها بدع مخالفة لهدي السلف فما كانوا يعلقون شيئا من القرآن ولا من غيره - [00:14:56](#)

اما تعليق غير القرآن ولا شك في منعه واما تعليق القرآن فانه كلام الله ويجوز الاستعانة بكلام الله من عذاب الله ومن سائر المشاكل والمحن نعم. وبالله التوفيق اه سؤال المسلمة الاخر تقول ما حكم دخول المرأة الحمام وهي تلبس سلسلة عليها صورة المقدسات

كصورة الحرم - [00:15:18](#)

بلوكي الجواب لا شيء في ذلك ان شاء الله. نعم والذي احب ان الفت النظر اليه انه ينبغي للاخوات المسلمات ان يحرصنا على تجنب ابتغاء الحلي المصنوعة على شكلي تماثيل - [00:15:43](#)

من افاعي وطيور حيواناتنا في الارواح وان يتجنبنا شراء الحلي المكتوب عليه شيء من القرآن او فيه اسم الله جل وعلا او اي اسم من اسماء الله سبحانه وتعالى لان الغالب في - [00:16:04](#)

للنساء ان يدخلن لقضاء الحاجة وهنا لابسات فليهم وعليه ما عليه هذا في الذكر وقد يصلين وهن يلبسن هذه البسة الاساور ونحوها التي صيغت على شكل افاعي ونحو ذلك فينبغي للاخوات المسلمات ان يشتريين من انواع الحلبي ما ليس فيه شيئا من الممنوعات ولله التوفيق - [00:16:23](#)

اه شكرا لاخت المسلمة اه بقي لها ثلاثة اسئلة تشاركها فيها لاخت نورة بتول ميم والسيدة زينب من مكة المكرمة ونظرا لانتهاء هذا اللقاء. اه نجعلهما في لقاء قادم ان شاء الله تعالى - [00:16:50](#)

شكرا لكم ايها السادة اه كان معنا في هذا اللقاء الشيخ صالح بن محمد الحيدان عضو هيئة كبار العلماء وعضو المجلس الاعلى للقضاء. وقد عرضنا عليه رسائل سادة عبدالرحمن الحمود والمرسلة جيم ميم ياء من العراق محافظة ميسان وسائل لم يذكر اسمه يسأل عن الاحتلام للصائم - [00:17:09](#)

وهل ينقص صيامه ام لا والتنفل بعد الوتر؟ والمستمع عين صاد ميم الزهراني من الباحة بلا زهران واخيرا رسالة مسلمة التي تسأل عن تعليق اية الكرسي على الاطفال والدخول بالصور آآ ليست آآ ذات الارواح آآ في الحمام - [00:17:29](#)

اه شكرا للشيخ صالح وشكرا لكم ايها السادة. والى ان نلتقي بحضراتكم. نستودعكم الله. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:17:49](#)